جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة–

كلية الشريعة و الاقتصاد

قسم الشريعة و القانون

الحرية النسائية في الجزائر بين المرجعية الشرعية وقانون حقوق الانسان

يوم الخميس 6 مارس 2025م الموافق ل رمضان 1446ه

مدى انسجام قوانين حقوق المرأة في الجزائر مع المرجعية الإسلامية

أد. دليلة شايب

الملخص:

الحرية النسائية في الجزائر من القضايا الجدلية التي تثير نقاشًا واسعًا بين أبعادها الدينية، القانونية، والاجتماعية، لذلك تسعى الجزائر إلى تحقيق توازن بين هذه المرجعيات من خلال منظومة قانونية تجمع بين الأحكام المستمدة من الشريعة الإسلامية، كما يظهر في قانون الأسرة، وبين التعديلات التي تعزز حقوق المرأة وفق الاتفاقيات الدولية.

فإلى أي مدى تنسجم قوانين حقوق المرأة في الجزائر مع المرجعية الإسلامية، في ظل التحولات التشريعية والاجتماعية المعاصرة؟

الكلمات المفتاحية: الحرية النسائية، حقوق المرأة، قانون الأسرة

Abstract:

women's freedom in Algeria is a controversial one that sparks widespread debate due to its religious, legal, and social dimensions. Therefore, Algeria seeks to strike a balance between these references through a legal system that combines provisions derived from Islamic law, as reflected in the Family Code, with amendments that promote women's rights in accordance .with international conventions

To what extent are women's rights laws in Algeria consistent with Islamic references, in light ?of contemporary legislative and social changes

Keywords: women's freedom, women's rights, family law

Translated with DeepL.com (free version)

المقدمة:

تعد مسألة الحرية النسائية في الجزائر من القضايا الجدلية التي تثير نقاشًا واسعًا بين أبعادها الدينية، القانونية، والاجتماعية. فمن جهة، تستند المنظومة القانونية الجزائرية إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، التي تشكل المرجعية الدينية الرسمية للدولة، حيث تؤكد على حماية حقوق المرأة ضمن إطار القيم الإسلامية التي توازن بين الحقوق والواجبات. ومن جهة أخرى، تلتزم الجزائر بالمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، والتي تضمن المساواة بين الجنسين وتعزز الحريات الفردية، بما في ذلك حرية المرأة في المجالات السياسية، الاجتماعية، والاقتصادية.

تسعى الجزائر إلى تحقيق توازن بين هذه المرجعيات من خلال منظومة قانونية تجمع بين الأحكام المستمدة من الشريعة الإسلامية، كما يظهر في قانون الأسرة، وبين التعديلات التي تعزز حقوق المرأة وفق الاتفاقيات الدولية، خاصة بعد التعديلات التي مست قانون العقوبات، وقانون العمل، وقانون الأحوال الشخصية. ومع ذلك، لا يزال الجدل قائمًا حول مدى توافق هذه القوانين مع الهوية الثقافية والمجتمعية الجزائرية، حيث يرى البعض أن بعض الإصلاحات القانونية تتعارض مع القيم الدينية، بينما يعتبر آخرون أنها ضرورية لتعزيز مكانة المرأة وتحقيق المساواة.

إن النقاش حول الحرية النسائية في الجزائر يظل متجددًا، بين من يدعو إلى ضرورة التمسك بالمرجعية الإسلامية كأساس لتنظيم الحقوق والواجبات، وبين من يرى في مبادئ حقوق الإنسان إطارًا أساسيًا لضمان الحريات الفردية للمرأة بعيدًا عن أي تمييز. ويبقى التحدي الأكبر في تحقيق معادلة متوازنة تجمع بين احترام الخصوصية الدينية والثقافية، وضمان الحقوق المشروعة للمرأة في المجتمع الجزائري الحديث.

جاءت هذه المداخلة المعنونة ب : **مدى انسجام قوانين حقوق المرأة في الجزائر مع المرجعية الإسلامية،لتجيب عن إشكالية الموضوع والمتمثلة في السؤال المحوري : إلى أي مدى تنسجم قوانين حقوق المرأة في الجزائر مع المرجعية الإسلامية، في ظل التحولات التشريعية والاجتماعية المعاصرة؟**

وتهدف المداخلة إلى :

تهدف هذه المداخلة إلى تحقيق جملة من الأهداف العلمية، من أبرزها:

1. إبراز التطور التاريخي لحقوق المرأة عبر المراحل الحضارية المختلفة، وبيان التحولات التي عرفتها قبل الإسلام وبعده، وصولًا إلى العصر الحديث.
2. توضيح الأسس الشرعية التي قامت عليها حقوق المرأة في التشريع الإسلامي، وإبراز ما تميزت به من تكريم للمرأة وضمان لحقوقها ضمن منظومة متكاملة تقوم على العدل والتوازن بين الحقوق والواجبات.
3. تحليل النصوص القانونية الجزائرية المنظمة لحقوق المرأة، ولا سيما قانون الأسرة، في ضوء المرجعية الإسلامية التي أكدها الدستور الجزائري.
4. الكشف عن مظاهر الانسجام بين التشريع الإسلامي والقانون الجزائري في مجال حقوق المرأة، مع بيان مواطن الاختلاف أو الجدل الفقهي والقانوني.
5. تقييم مدى نجاح المشرّع الجزائري في التوفيق بين المرجعية الإسلامية والالتزامات القانونية المعاصرة، بما يحفظ الهوية الدينية ويستجيب لمتطلبات الواقع الاجتماعي.

وقد تناولت الموضوع في مقدمة ومحورين وخاتمة تلخص أهم النتائج المتوصل إليها

المحور الأول: حقوق المرأة عبر المراحل التاريخية

المحور الثاني: حقوق المرأة بين التشريع الإسلامي و القانون الجزائري

الخاتمة.

المحور الأول: حقوق المرأة عبر المراحل التاريخية

يُعد تتبع وضع المرأة وحقوقها عبر المراحل التاريخية المختلفة مدخلًا منهجيًا ضروريًا لفهم الخلفيات الفكرية والتشريعية التي أثّرت في بناء القوانين المعاصرة، كما يُسهم في إبراز خصوصية التشريع الإسلامي عند مقارنته بالتشريعات الوضعية الحديثة، ومن بينها القانون الجزائري[1] .

أولًا– حقوق المرأة في الحضارات القديمة:

تُظهر الدراسات التاريخية أن وضع المرأة في الحضارات القديمة كان محكومًا بالأعراف الاجتماعية والتصورات الدينية السائدة، ولم يكن قائمًا على مبدأ الكرامة الإنسانية أو المساواة القانونية الشاملة .

ففي الحضارة المصرية القديمة، تمتعت المرأة بوضع قانوني متقدم نسبيًا، حيث كان لها حق التملك، وإبرام العقود، والتصرف في أموالها، كما سُمح لها باللجوء إلى القضاء، بل وتولي بعض المناصب الدينية والإدارية [2]. غير أن هذه المكانة ظلت متفاوتة بحسب الطبقة الاجتماعية، ولم تتحول إلى مبدأ عام يشمل جميع النساء.

أما في الحضارة اليونانية، فقد ساد تصور فلسفي واجتماعي ينظر إلى المرأة باعتبارها كائنًا أدنى، فحُرمت من الحقوق السياسية، ومُنعت من المشاركة في الحياة العامة، واقتصر دورها على شؤون البيت والإنجاب . وقد انعكس هذا التصور في كتابات كبار الفلاسفة، الذين ربطوا العقل والكمال الإنساني بالذكورة دون الأنوثة.

وفي الحضارة الرومانية، ورغم تطور النظام القانوني، ظلت المرأة خاضعة لسلطة الأب أو الزوج، خاصة في المراحل الأولى من تطور القانون الروماني، حيث لم تكن تتمتع بأهلية قانونية مستقلة كاملة، وإن شهدت أوضاعها تحسنًا نسبيًا في العصور اللاحقة [3].

أما في بعض الحضارات الشرقية القديمة، فقد بلغ وضع المرأة حدًّا متدنيًا، إذ عُدّت في كثير من الأحيان جزءًا من ممتلكات الأسرة، وحُرمت من الإرث، وتعرضت لممارسات قاسية كالتزويج القسري، بل ووأد البنات في بعض البيئات، وهو ما يعكس غياب أي تصور تشريعي يحفظ كرامة المرأة الإنسانية[4] .

ثانيًا: التحولات الحديثة وحقوق المرأة في التشريعات الوضعية

---

[1] – عبد الوهاب خلاف، *علم أصول الفقه*، دار القلم، الكويت، ط8، 1996، ص 32.

[2] – جورج سارتون، *تاريخ العلم*، ترجمة: شفيق غربال، دار المعارف، القاهرة، ج1، ص 112–115.

[3] – عبد الرحمن بدوي، *موسوعة الفلسفة*، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، ج2، ص 421.

[4] – جواد علي، *المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام*، دار الساقي، بيروت، ط4، 2001، ج5، ص 82–90.

مع بدايات القرن التاسع عشر، شهدت المجتمعات الغربية تحولات فكرية واقتصادية كبرى، أدت إلى إعادة النظر في وضع المرأة، خاصة مع الثورة الصناعية وظهور الفكر الليبرالي وحقوق الإنسان [1].

وقد أسهمت الحركات النسوية في المطالبة بحقوق المرأة السياسية والاجتماعية، مما أدى إلى صدور تشريعات وضعية أقرت حق المرأة في التعليم، والعمل، والتملك، والمشاركة السياسية، بما في ذلك حق الانتخاب والترشح.

غير أن هذه التحولات لم تخلُ من إشكالات، إذ انطلقت غالبًا من فلسفات مادية أو صراعية، جعلت العلاقة بين الرجل والمرأة علاقة تنازع لا تكامل، كما أدت في بعض السياقات إلى إضعاف البنية الأسرية، وهو ما دفع عددًا من المفكرين الغربيين المعاصرين إلى مراجعة الخطاب الحقوقي المتعلق بالمرأة[2] .

ثالثًا– حقوق المرأة في التشريع الإسلامي

جاء التشريع الإسلامي بمنظومة متكاملة لحقوق المرأة، مؤسسة على مبدأ تكريم الإنسان، دون تمييز قائم على الجنس، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾( ) .

فقد قرر الإسلام للمرأة أهلية قانونية كاملة، فجعل لها ذمة مالية مستقلة، وحق التملك والتصرف، وحق التعليم، والعمل المشروع، والمشاركة الاجتماعية، مع ضمان حمايتها من كل أشكال الاستغلال أو الإهانة [3]، كما نظم الإسلام العلاقة بين الرجل والمرأة على أساس التكامل الوظيفي، وربط الحقوق بالواجبات، بما يحقق مقاصد الشريعة في حفظ الدين، والنفس، والنسل، والعِرض، وهو ما يجعل التشريع الإسلامي مختلفًا في فلسفته عن التشريعات الوضعية الحديثة [4].

وقد أكد علماء المقاصد والفقه المعاصر أن أحكام المرأة في الإسلام ليست استجابة ظرفية لواقع اجتماعي معين، بل هي تشريعات مقاصدية صالحة للتنزيل في مختلف الأزمنة، مع قابلية الاجتهاد في إطار الضوابط الشرعية[5] .

المحور الثاني: حقوق المرأة بين التشريع الإسلامي والقانون الجزائري

نتناول بالبحث حقوق المرأة في التشريع الإسلامي من جهة ، وفي القانون الجزائري من جهة أخرى.

أولًا: حقوق المرأة في الإسلام

تتلخص حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية في:

1– الحقوق الإنسانية والمساواة:

أكد الإسلام مبدأ الكرامة الإنسانية العامة بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (الإسراء: 70)، وهو تكريم يشمل الذكر والأنثى على السواء [6].

---

[1]– محمد عمارة، *تحرير المرأة بين الغرب والإسلام*، دار الشروق، القاهرة، ط6، 2010م، ص 21–25 .

[2] – عبد المجيد النجار، *قضايا المرأة بين الأصالة والمعاصرة*، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 2006، ص 67–72

[3] – وهبة الزحيلي، *الفقه الإسلامي وأدلته*، دار الفكر، دمشق، ط4، 1997، ج7، ص 489–495.

[4] – الشاطبي، *الموافقات*، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1997، ج2، ص 10–15.

[5] – طه جابر العلواني، *أدب الاختلاف في الإسلام*، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط2، 1995، ص 113–118.

[6]– ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، دار طيبة، ج5، ص 70.

كما قرر القرآن الكريم مبدأ المساواة في التكليف والمسؤولية بين الرجل والمرأة، حيث قال تعالى: ﴿ **إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما** ﴾ (الأحزاب: 35)، وقد اعتبرها المفسرون أصلًا في المساواة الدينية والإنسانية [1].

2- الحقوق الشخصية (المدنية والقانونية)

حرّم الإسلام الاعتداء على حياة المرأة وكرامتها، وجرّم وأد البنات الذي كان شائعًا في الجاهلية، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ﴾ (التكوير: 8–9) [2].

كما منح الإسلام المرأة حق التملك والتصرف في مالها استقلالًا، قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ (النساء: 32) [3].

وأقرّ لها حق اللجوء إلى القضاء، كما في قصة خولة بنت ثعلبة التي جادلت النبي ﷺ فنزل فيها صدر سورة المجادلة [4].

3- الحقوق الاجتماعية

أقر الإسلام حق المرأة في اختيار الزوج، ونهى عن إكراهها، قال النبي ﷺ: لا تُنكح الأيم حتى تُستأمر، ولا تُنكح البكر حتى تُستأذن»[5] ، وأوجب على الزوج النفقة والرعاية، قال تعالى : ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: 233) [6].

وأثبت الفقه الإسلامي للمرأة حق طلب الطلاق أو الخلع عند الضرر، استنادًا إلى قاعدة رفع الضرر [7].

4- الحقوق الاقتصادية:

أباح الإسلام للمرأة العمل ضمن الضوابط الشرعية، وقد عملت النساء في عهد النبي ﷺ في مجالات متعددة كالتجارة والتمريض والتعليم [8]، كما قرر لها نصيبًا معلومًا في الميراث، قال تعالى: ﴿ **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ** ﴾ (النساء: 7) [9].

---

[1] – القرطبي، *الجامع لأحكام القرآن*، دار الكتب المصرية، ج13، ص 182–185.

[2] – الطبري، *جامع البيان*، دار هجر، ج30، ص 55.

[3] – أبو زهرة، *الأحوال الشخصية*، دار الفكر العربي، ص 29–31.

[4] – ابن كثير، المرجع السابق، ج8، ص 14.

[5] – البخاري، *صحيح البخاري*، دار طوق النجاة، ج7، ص 16؛ مسلم، *صحيح مسلم*، ج2، ص 1036.

[6] – القرطبي، المرجع السابق، ج3، ص 162.

[7] – العز بن عبد السلام، *قواعد الأحكام*، دار الكتب العلمية، ج1، ص 7–10.

[8] – الزحيلي، المرجع السابق، ج4، ص 264.

[9] – الرازي، *مفاتيح الغيب*، دار إحياء التراث العربي، ج9، ص 195

5- الحقوق السياسية:

شاركت المرأة في الشورى منذ عهد النبوة، كما في مشورة أم سلمة رضي الله عنها يوم الحديبية [1].

وأثبت القرآن حقها في البيعة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ (الممتحنة: 12) [2].

وذهب عدد من الفقهاء المعاصرين إلى جواز تولي المرأة المناصب العامة وفق الكفاءة والمصلحة [3].

ثانيًا- حقوق المرأة في القانون الجزائري:

يُقر الدستور الجزائري المرجعية الإسلامية صراحة، حيث تنص المادة الثانية على أن الإسلام دين الدولة[4]، كما تلزم المادة الرابعة والثلاثون الدولة بحماية القيم الدينية والمقدسات [5].

ويُعد قانون الأسرة الجزائري من أكثر القوانين تعبيرًا عن هذه المرجعية، إذ نصت المادة 222 منه على الرجوع إلى أحكام الشريعة الإسلامية في كل ما لم يرد فيه نص[6] ، ويمكن حصر الجوانب القانونية التي تمس حقوق المرأة في التشريع الجزائري بمايلي:

أولا: الإطار القانوني لحقوق المرأة في الجزائر

ويظهر ذلك من خلال:

1_ الدستور الجزائري والمرجعية الإسلامية

يُعدّ الدستور الجزائري الوثيقة القانونية الأسمى التي تُحدد هوية الدولة ومبادئها الأساسية، وقد أكدت الدساتير الجزائرية المتعاقبة منذ الاستقلال على مكانة الإسلام كدين للدولة، بما يعكس التزام الجزائر بمرجعيتها الإسلامية، وهو ما ينعكس على المنظومة التشريعية، ولا سيما في القوانين المتعلقة بالأسرة وحقوق المرأة [7]، وهو ما يتضح من خلال النصوص الدستورية التالية:

أ- ديباجة الدستور

تُعَدُّ ديباجة الدستور مدخلاً يُعبِّر عن هوية الدولة وقيمها الأساسية في الدستور الجزائري، حيث تُشير إلى أن الشعب الجزائري: "متمسك بقيمه الروحية التي تستمد جذورها من الإسلام"[8]...هذا التأكيد يُبرز الدور المركزي للإسلام في تشكيل هوية الشعب الجزائري وقيمه.

---

[1] – ابن القيم، *زاد المعاد*، مؤسسة الرسالة، ج3، ص 303.

[2] – القرطبي، المرجع السابق، ج18، ص 55.

[3] – يوسف القرضاوي، *السياسة الشرعية*، مكتبة وهبة، ص 171–175.

[4] – دستور الجمهورية الجزائرية، المادة 2.

[5] – دستور الجمهورية الجزائرية، المادة 34.

[6] – قانون الأسرة الجزائري، المادة 222، الجريدة الرسمية، 2005، ص 9.

[7] – عمار بوضياف، *الوجيز في القانون الدستوري الجزائري*، دار جسور، الجزائر، ط2، 2019، ص 45.

[8] – ديباجة الدستور الجزائري لسنة 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82، الصادر في 30 ديسمبر 2020.

ب- المادة 2: الإسلام دين الدولة

تنص المادة 2 من الدستور الجزائري على: "الإسلام دين الدولة"[1].

هذا النص يُؤكد أن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة الجزائرية، مما يعني أن التشريعات والسياسات العامة يجب أن تتماشى مع مبادئه.

ج- المادة 34: حماية القيم والمقدسات الدينية

تُلزم المادة 34 من الدستور الدولة بحماية القيم والمقدسات الدينية، حيث تنص على":تعمل الدولة على ترقية القيم الأخلاقية وحماية القيم الثقافية والمقدسات الدينية والتراث التاريخي للأمة"[2]. وهذا يُشير إلى التزام الدولة بحماية الدين الإسلامي ومقدساته كجزء من التراث الوطني.

د- المادة 222 من قانون الأسرة: الرجوع إلى الشريعة الإسلامية

بالإضافة إلى النصوص الدستورية، يُشير قانون الأسرة الجزائري في المادة 222 إلى":كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إلى أحكام الشريعة الإسلامية"[3].

هذا يعني أن الشريعة الإسلامية تُعتبر مصدراً احتياطياً للتشريع في مسائل الأسرة، مما يُعزز المرجعية الإسلامية في النظام القانوني الجزائري.

ثانيا: قانون الأسرة الجزائري ومدى انسجامه مع أحكام الشريعة الإسلامية

يُعتبر قانون الأسرة الجزائري من التشريعات التي تهدف إلى تنظيم العلاقات الأسرية بما يتماشى مع القيم الدينية والثقافية للمجتمع الجزائري. وبما أن الشريعة الإسلامية تُعد المصدر الأساسي للتشريعات المتعلقة بالأسرة في الدول الإسلامية، فإن دراسة مدى انسجام قانون الأسرة الجزائري مع أحكام الشريعة الإسلامية تُعد أمرًا بالغ الأهمية.

1- مصادر قانون الأسرة الجزائري

صدر قانون الأسرة الجزائري لأول مرة عام 1984 (القانون رقم 84-11)، وتم تعديله عام 2005. وهو أحد أكثر القوانين التي تعكس المرجعية الإسلامية، مع مراعاة بعض الأعراف والتقاليد المحلية. حيث تنص المادة 222 من القانون على أنه: "كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إلى أحكام الشريعة الإسلامية ."

2 - مجالات انسجام قانون الأسرة الجزائري مع الشريعة الإسلامية

شهد قانون الأسرة الجزائري تعديلات متتالية عملت جميعها على التوفيق بين أحكام الفقه الإسلامي من جهة، والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان من جهة أخرى.

---

[1] - الدستور الجزائري لسنة 2020، المادة 2، الجريدة الرسمية، العدد 82، 2020.

[2] - الدستور الجزائري لسنة 2020، المادة 34، الجريدة الرسمية، العدد 82، 2020.

[3] - القانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 يونيو 1984، المتضمن قانون الأسرة المعدل والمتمم، المادة 222، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 24، سنة 1984، كما عدل بالقانون رقم 05-02 المؤرخ في 27 فبراير 2005، الجريدة الرسمية، العدد 15.

أ- الزواج : حيث مسته التعديلات في أمر الولي ، والتعدد , والسن القانونية للزواج.

1- الولي في الزواج:

في النسخة الأولى من قانون الأسرة الجزائري، كان الولي شرطًا أساسيًا لصحة عقد الزواج، وهو ما ينسجم مع الفقه المالكي الذي يشترط الولاية لصحة النكاح[1]، غير أن تعديل سنة 2005 جعل وجود الولي **اختياريًا** للمرأة البالغة، بحيث يمكنها أن تعقد زواجها بنفسها، وهو ما يُخالف مذهب المالكية، لكنه يستند إلى رأي المذهب الحنفي الذي يجيز للمرأة الراشدة تزويج نفسها [2]. ومن منظور فقهي، يبقى هذا التعديل محل خلاف، إلا أنه يُفسَّر في سياق التحولات الاجتماعية ومحاولة المشرّع التوفيق بين المرجعيات المختلفة .[3]

ومن المنظور المقاصدي، يُعد هذا التعديل محل خلاف فقهي، إلا أنه يُفسَّر في سياق محاولة المشرّع التوفيق بين الخلاف الفقهي ومتطلبات الواقع الاجتماعي

2- تعدد الزوجات:

أبقى قانون الأسرة الجزائري على مبدأ تعدد الزوجات باعتباره حكمًا شرعيًا ثابتًا، قال تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ (النساء: 3) ، غير أن القانون قيّده باشتراط موافقة الزوجة الأولى، وإثبات القدرة المالية وتحقيق العدل أمام لقاضي[4]، وهو ما يجعل التعدد أكثر صعوبة من الناحية العملية، ويُعبّر عن توجّه تشريعي لتقييد المباح بآليات قانونية حمايةً للأسرة[5] . حيث اعتبر بعض الفقهاء المعاصرين أن هذه القيود تمثل **تنظيمًا للمباح لا إلغاءً له**، تحقيقًا لمقصد العدل ودفع الضرر [6]، بينما اعتبر آخرون أنها تضييق على ما أباحه الشرع.

3- السن القانونية للزواج:

رفع المشرع الجزائري سن الزواج إلى 19 سنة للزوجين [7]، وهو ما يختلف عن الفقه الإسلامي الذي يجيز زواج القاصر متى تحقق الرشد والمصلحة [8]، ويُبرَّر هذا التعديل بالانسجام مع الاتفاقيات الدولية الرامية إلى حماية القُصّر من المفاسد المترتبة على الزواج المبكر مشروعيته [9]. وهو ما يدخل في باب سدّ الذرائع ورعاية المصلحة .

ب. الطلاق

---

[1] – قانون الأسرة الجزائري، الجريدة الرسمية، 2005

[2] – الدردير، *الشرح الكبير*، دار الفكر، ج2، ص 238. الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، ج2، ص 247.

[3] – الزحيلي، *الفقه الإسلامي وأدلته*، ج7، ص 5299.

[4] – قانون الأسرة الجزائري، المادة 8 مكرر.

[5] – ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج3، ص 3–5.

[6] – وهبة الزحيلي، *الفقه الإسلامي وأدلته*، دار الفكر، ج7، ص 162

[7] – قانون الأسرة الجزائري، المادة 7.

[8] – ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج2، ص 3.

[9] – اتفاقية حقوق الطفل، الأمم المتحدة.

1- حق الطلاق وضوابطه

يُقر الفقه الإسلامي بأن الطلاق بيد الزوج، لكنه ليس حقًا مطلقًا بل تحكمه ضوابط شرعية ، منعًا للتعسف وضمانًا لحقوق المرأة، وهو إجراء تنظيمي لا يتعارض مع أصل الحكم الشرعي[1] ، كما اشترط القانون الجزائري تسجيل الطلاق أمام المحكمة، منعًا للطلاق التعسفي وضمانًا لحقوق الزوجة [2] .

كما منح القانون المرأة حق طلب الخلع مقابل تعويض مالي، وهو حق ثابت في الشريعة الإسلامية، إلا أن القانون نظّمه إجرائيًا [3] .

ج - النفقة والحضانة

1- النفقة:

نص قانون الأسرة على وجوب النفقة على الزوج، وهو ما ينسجم مع أحكام الشريعة الإسلامية لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: 233) ، غير أن تحميل المرأة النفقة في بعض الحالات الاستثنائية يثير نقاشًا فقهيًا حول مدى توافقه مع الأصل الشرعي [4].

2- الحضانة

منح القانون الجزائري الحضانة للأم إلى سن 16 سنة، ثم يُخيّر القاصر بين الأبوين [5]، وهو ما يختلف عن بعض المذاهب الفقهية التي تنقل الحضانة إلى الأب بعد سن معينة، مع بقاء المصلحة معيارًا أساسيًا [6].

غير أنه يلاحظ جدلا واسعا حول مدى انسجام قانون الأسرة الجزائري مع أحكام الشريعة الإسلامية نجملها في النقاط التالية:

أ. تعدد الزوجات

اشتراط إذن المحكمة لإتمام الزواج بأكثر من واحدة يُعدّ عند بعض الفقهاء تقييدًا لما أباحته الشريعة، في حين يرى آخرون أنه يدخل في باب السياسة الشرعية لحماية الحقوق [7].

ب. الولاية في الزواج

إجازة تزويج المرأة الراشدة نفسها دون ولي تُخالف رأي جمهور الفقهاء، وتستند إلى رأي الحنفية، مما يجعل المسألة محل اجتهاد فقهي [8].

---

[1] - ابن تيمية، *مجموع الفتاوى*، مجمع الملك فهد، ج33، ص 81..

[2] - قانون الأسرة الجزائري، المادة 49.

[3] - ابن قدامة، *المغني*، ج7، ص 323.

[4] - الزحيلي، المرجع السابق، ج10، ص 7420.

[5] - قانون الأسرة الجزائري، المادة 65.

[6] - ابن قدامة، المرجع السابق، ج8، ص 190.

[7] - الشاطبي، *الموافقات*، ج2، ص 302

[8] - ابن رشد، المرجع السابق، ج2، ص 5.

ج. الطلاق القضائي

إخضاع الطلاق لإجراءات قضائية يُعدّ عند بعضهم تدخلاً في شأن ديني، بينما يراه آخرون وسيلةً لمنع التعسف وتحقيق مقاصد الشريعة [1].

ثالثًا: قوانين الميراث ومدى انسجامها مع الشريعة

يُطبق القانون الجزائري أحكام الشريعة الإسلامية في توزيع الميراث، حيث تأخذ المرأة نصف نصيب الرجل في بعض الحالات، وفقًا للنص القرآني القطعي[2].

ولم تُجرَ أي تعديلات على هذه الأحكام استجابةً للضغوط الدولية المطالِبة بالمساواة المطلقة، مما يؤكد التزام الجزائر بالمرجعية الشرعية في هذا المجال [3].

رابعًا– الحقوق السياسية والمدنية للمرأة في الجزائر

وتشمل هذه الحقوق:

1– الإطار القانوني لمشاركة المرأة السياسية

عملت الجزائر على تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية من خلال تبني مجموعة من النصوص القانونية التي تهدف إلى ضمان تمثيلها في المجالس المنتخبة. ومن أبرز هذه النصوص:

- **التعديل الدستوري لعام 2008 :نصت المادة 31 مكرر على أن "تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة[4] ."**
- **القانون العضوي رقم 12–03 المؤرخ في 12 يناير 2012:** [5] يحدد هذا القانون كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة من خلال تبني نظام الحصص (الكوتا). وقد حددت المادة 2 من هذا القانون نسب تمثيل المرأة وفقًا لعدد المقاعد المتنافس عليها، على النحو التالي:
  - 30%إذا كان عدد المقاعد يساوي أو يفوق 32 مقعدًا.
  - 35%إذا كان عدد المقاعد يساوي أو يفوق 33 مقعدًا.
  - 40%إذا كان عدد المقاعد يساوي أو يفوق 34 مقعدًا.
  - 50%بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية بالخارج.
- **تأثير نظام الكوتا على تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة**

أدى تطبيق نظام الكوتا إلى زيادة ملحوظة في نسبة تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة:

- البرلمان: في الانتخابات التشريعية لعام 2012، ارتفعت نسبة تمثيل النساء في البرلمان إلى 31.38%، مما جعل الجزائر تحتل المرتبة 25 عالميًا في نسبة تمثيل النساء في البرلمان .

---

[1] – ابن عاشور، *مقاصد الشريعة*، ص 287.

[2] – دستور الجزائر 2008، المادة 31 مكرر.

[3] – القانون العضوي 12–03 لسنة 2012.

[4] – دستور الجزائر 2008، المادة 31 مكرر.

[5] – القانون العضوي 12–03 لسنة 2012.

- المجالس المحلية: شهدت نسبة تمثيل النساء في المجالس المحلية ارتفاعًا ملحوظًا بعد تطبيق نظام الكوتا، حيث تجاوزت الجزائر المعدل العالمي للنساء في المجالس المنتخبة والمقدر بـ 22%، إذ أحصت المؤسسة التشريعية وقتها 145 عضوة، دون احتساب مجلس الأمة كغرفة ثانية. [1] .

2- التحديات والتراجع

.التحديات والتراجع في تمثيل المرأة

على الرغم من النجاحات التي حققها نظام الكوتا في زيادة تمثيل المرأة، إلا أن هناك تحديات وتراجعات شهدتها الساحة السياسية:

- تراجع التمثيل في المجالس البلدية: في الانتخابات المحلية لعام 2021، تراجعت نسبة تمثيل النساء في المجالس البلدية إلى أقل من 7 .%

إلغاء نظام الكوتا: في عام 2021، تم إلغاء نظام الكوتا الذي كان يضمن نسبة محددة لتمثيل النساء، مما أثار مخاوف بشأن تراجع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة .

وعليه يمكننا القول أن النصوص القانونية ساهمت ، وخاصة نظام الكوتا، في تعزيز مشاركة المرأة الجزائرية في الحياة السياسية وزيادة تمثيلها في المجالس المنتخبة. ومع ذلك، فإن التحديات المستمرة والتراجعات الأخيرة تستدعي جهودًا متواصلة لضمان استدامة هذه المكتسبات وتعزيز دور المرأة في صنع القرار السياسي [2].

خامسًا: القوانين المتعلقة بالعنف ضد المرأة

شهدت الجزائر تطورًا ملحوظًا في تعزيز الحماية القانونية للمرأة ضد العنف، وذلك من خلال إدراج نصوص قانونية تهدف إلى مكافحة مختلف أشكال العنف الممارس ضدها. فيما يلي تفصيل لأبرز القوانين والنصوص المتعلقة بذلك:

أ- **التعديل الدستوري لعام 2020**: نصت المادة 40 من الدستور الجزائري على أن "تحمي الدولة المرأة من كل أشكال العنف في كل الأماكن والظروف، في الفضاء العام وفي المجالين المهني والخاص". كما تضمن الدولة استفادة الضحايا من هياكل الاستقبال وأنظمة التكفل والمساعدة القضائية [3].

ب- قانون العقوبات:

أدخل القانون رقم 15-19 لسنة 2015 تعديلات جوهرية على قانون العقوبات لتعزيز حماية المرأة من العنف وشمل ذلك: [4].

[1] - المجلس الشعبي الوطني، تقرير 2013.

[2] - السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، 2021 .

[3] - دستور الجزائر 2020، المادة 40.

[4] - قانون 15-19، الجريدة الرسمية، 2015.

- **العنف الجسدي ضد الزوجة** :يعاقب القانون بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات كل من ارتكب ضد زوجه أي شكل من أشكال التعدي أو العنف اللفظي أو النفسي المتكرر الذي يجعل الضحية في حالة نفسية صعبة .

- **العنف اللفظي والنفسي** :تم تجريم العنف اللفظي والنفسي المتكرر ضد الزوجة، مع فرض عقوبات تتراوح بين الحبس والغرامة المالية .

- **الإهمال العائلي** :يعاقب القانون على الإهمال العائلي الذي يشمل التخلي عن الزوجة أو الامتناع عن تقديم النفقة، وذلك لحماية الحقوق الأساسية للمرأة داخل الأسرة

ج–قانون الإجراءات الجزائية:

تم تعديل بعض مواد قانون الإجراءات الجزائية لتوفير حماية أكبر للمرأة، بما في ذلك[5]:

- **أوامر الحماية** :إمكانية إصدار أوامر حماية تمنع المعتدي من الاقتراب من الضحية أو التواصل معها، وذلك لضمان سلامتها.
- **المساعدة القضائية** :توفير المساعدة القضائية للنساء ضحايا العنف، بما في ذلك التمثيل القانوني والدعم النفسي.

- أما بالنسبة للشريعة الإسلامية فقد عملت على حماية المرأة من العنف بكل أشكاله ،حيث :
- منع الإسلام كل أشكال الإيذاء الجسدي أو النفسي تجاه المرأة، سواءً داخل الأسرة أو في المجتمع، حيث قال النبي ﷺ" :**لا تضربوا إماء الله**" .
- أوجب الإسلام توفير الحماية والأمن للمرأة، وجعل قتلها ظلمًا من كبائر الذنوب، وقرر العقوبات الرادعة لكل من يعتدي على حياتها أو سلامتها الجسدي
- ضمن الإسلام حق المرأة في التفكير والتعبير عن رأيها، وشاركت النساء في الحوارات الفقهية والسياسية في العهد النبوي.
- دعا الإسلام إلى تعليم المرأة وتمكينها من المعرفة، لأن العقل أساس التكليف والمسؤولية الشرعي
- شرع الإسلام الزواج لحفظ الأنساب، وجعل للمرأة حقوقًا واضحة في الزواج والطلاق، ومنحها الحق في القبول أو الرفض في عقد الزواج.
- شدد الإسلام على حماية كرامتها، وحرّم القذف والإساءة إليها، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤)﴾ (النور: 4).

الخاتمة:

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1_ يسعى المشرع الجزائري إلى تحقيق التوازن بين الحفاظ على الهوية الإسلامية للدولة وحماية حقوق المرأة وفق المبادئ الحديثة للعدالة والمساواة وضمن إطار القيم الدينية والوطنية.

2_ استناد قانون الأسرة الجزائري وبشكل كبير إلى أحكام الشريعة الإسلامية في تنظيم مسائل الأسرة بالرغم من تواجد بعض المواد التي أثارت جدلا حول مدى توافقها مع الشريعة.

3_ يعكس النظام القانوني الجزائري توجها يحترم الخصوصية الثقافية والدينية للمجتمع مع الالتزام بالمواثيق الدولية التي صادقت عليها الجزائر وإبراز تحفظها على ما يخالف ذلك.

والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

الرازي، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي.

ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة .

القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية .

الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار هجر .

البخاري، صحيح البخاري، دار طوق النجاة .

مسلم، صحيح مسلم، دار الطباعة العامرة – تركيا، 1334هـ .

ابن القيم، زاد المعاد، مؤسسة الرسالة.

عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، دار القلم، الكويت، ط8، 1996م .

ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار السلام، 2006م .

الشاطبي، الموافقات، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1997م.

يوسف القرضاوي، السياسة الشرعية، مكتبة وهبة

ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد

ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الجيل.

العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام، دار الكتب العلمية .

الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية .

الدردير، الشرح الكبير، دار الفكر

ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، ط2، 2004م.

ابن قدامة، المغني، دار الفكر

وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، ط4، 1997م.

أبو زهرة، الأحوال الشخصية، دار الفكر العربي.

جورج سارتون، تاريخ العلم، ترجمة: شفيق غربال، دار المعارف، القاهرة.

عبد الرحمن بدوي، موسوعة الفلسفة، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت.

جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، بيروت، ط4، 2001م .

محمد عمارة، تحرير المرأة بين الغرب والإسلام، دار الشروق، القاهرة، ط6، 2010م.

عبد المجيد النجار، قضايا المرأة بين الأصالة والمعاصرة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 2006م.

طه جابر العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط2، 1995م.

عمار بوضياف، الوجيز في القانون الدستوري الجزائري، دار جسور، الجزائر، ط2، 2019م .

قانون الأسرة الجزائري ، الجريدة الرسمية، 2005م .

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82، الصادر في 30 ديسمبر 2020.

الدستور الجزائري لسنة 2020، المادة 2، الجريدة الرسمية، العدد 82، 2020.

اتفاقية حقوق الطفل، الأمم المتحدة.

المجلس الشعبي الوطني، تقرير 2013.

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، 2021 .